فايدة الامام الشافعي

كما لا يدرك نور الشمس ابصار الخفافيش بل تقصر عقولهم عن الادلة القطعية
البرهانية كما تقصر رياح الورد للجعل وفي مثل هذا قيل شعر
فمن منح الجهال علما اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم
واما القطعي الذي لا يقنعه الكلام الخطابي فيجب المحاجة معه
بالدليل القطعي البرهاني اذا تمهد هذا فنقول لا يخفى ان التكليف
بالتصديق بوجود الصانع وتوحيده يشمل الكافة من العامة
والخاصة وان النبي صلى الله عليه وسلم مامور بالدعوة للناس اجمعين
وبالمحاجة مع المتوغلين الذين عامتهم عن ادراك الادلة القطعية
البرهانية قاصرون ولا تجدي معهم الا الادلة الخطابية المبنية
على الامور العادية والمقبولة التي الفوها وحسبوا انها قطعية
وان القران العظيم مشتمل على الادلة العقلية القطعية البرهانية
التي لا يعقلها الا العالمون وقليل ما هم بطريق الاشارة على ما
بينه الامام الرازي في عدة ايات من القران وعلى الادلة
الخطابية النافعة مع العامة لوصول عقولهم الى ادراكها بطريق
العبارة تكميلا للحجة على الخاصة والعامة على ما يشير به ذلك قوله
ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وقد اشتمل عليهما عبارة واشارة
قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اما الدليل الخطابي
المدلول عليه بطريق العبارة فهو لزوم فساد السموات والارض
بخروجهما عن النظام المحسوس عند تعدد الالهة ولا يخفى ان
لزوم فسادهما انما يكون على تقدير لزوم الاختلاف ومن البين
ان الاختلاف ليس بلازم قطعا لامكان الاتفاق فلزوم الفساد

لزوم

لزوم عادي وقد اشار اليه الامام الرازي حيث قال اجرى
الله تعالى الممكن مجرى الواقع بناء على الظاهر ولا يخفى على ذوي
العقول السليمة ان ما لا يكون في نفس الامر لازما قطعيا لا يصير
بجعل الجاعل وتسميته اياه برهانا ودليلا قطعيا زعما انه يثبته
قطعيا وبرهانا صلابة في الدين ونصرة للاسلام والمسلمين فهيهات
هيهات فان ذلك مدرجة لطعن الطاعنين ونقض الدين لاحتياج
الى ادعاء ما ليس قطعيا بقطعي قطعيا لاشتمال القران على الادلة
القطعية العقلية التي لا يعقلها الا العالمون بطريق الاشارة النافعة
للخاصة وعلى الادلة الخطابية النافعة للعامة بطريق العبارة
واما البرهان العقلي القطعي المدلول عليه بطريق الاشارة
فهو برهان التمانع القطعي باجماع المتكلمين المستلزم لكون تعدد
بين قادرين ولعجزهما او عجز احدهما على ما بين في علم الكلام وكلاهما
محال لان عقلا على ما بين فيه ايضا لا التمانع الذي يدل عليه الآية
بطريق العبارة بل التمانع قد يكون برهانيا وقد يكون خطابيا
ولا ينبغي ان يتوهم ان كل تمانع يكون عند المتكلمين برهانا قطعية
لزوم الفساد المدلول عليه بالاشارة هو كون تعدد وبين قادرين
وعجز الالهين المعدودين او عجز احدهما والفساد المدلول عليه
بالعبارة هو خروج السموات والارض عن النظام المحسوس فان
احدهما عن الاخر وحينئذ لا ينبغي ان يتوهم انه يلزم من انتفائه
الاتفاق على تقدير الفساد المدلول عليه بطريق الاشارة بناء
على انه يستلزم امتناع تعدد الالهة عقلا فيلزم منه انتفا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)